

وسائل الشيعة

[496] 16 - باب جواز الركوب في السعي ولو في محمل لعذر وغيره للمرأة والرجل،
واستحباب اختيار المشى فيه، وان من حمل انسانا وسعى به أجزأ عنهما (18293) 1 - محمد بن
يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد
الله (عليه السلام) قال: سألته عن السعي بين الصفا والمروة على الدابة؟ قال: نعم وعلى
المحمل. محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (1). (18294) 2 - وباسناده عن
معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن الرجل يسعى بين الصفا
والمروة راكبا؟ قال: لا بأس والمشى أفضل. ورواه الكليني، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي
عمير، عن معاوية بن عمار مثله (1). (18295) 3 - وباسناده عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن
محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب وحماد بن عيسى وصفوان بن يحيى، عن
معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)
الباب 16 فيه 6 احاديث (1) الكافي 4: 437 / 1. (1) التهذيب 5: 155 / 511. (2) التهذيب
5: 155 / 512. (1) الكافي 4: 437 / 2. (3) التهذيب 5: 155 / 513. (*)